

إجابات الأسئلة
في منتدى
منبر التوحيد
والجهاد

المجموعة الرابعة



حكم الذين يوالون جيوش الأنظمة ويستهزئون بآيات الله عند وعظهم ؟

القسم : العقيدة

رقم السؤال: 253

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 9 // 10
2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

إلى كل من ساهم في إعلاء كلمة الله وقاتل لأجل إعلانها....والله إني أحبكم في الله، أنا أعمل مع أخي الذي هو من الذين ساذكرهم في النص..أما سؤالي فهو أنه هناك في مجتمعنا الكثير من الناس المذنبين يوالون الجيش عل قتل المسلمين الموحدين واعتقالهم في لبنان من أجل ما يقولون بأنه إخلال السلام والعيش بسلام وقطع باب التطرف، ويقصدون بالتطرف الجماعة السلفية، وعندما نواجههم بالحجج الشرعية والأحاديث النبوية وآيات من القرآن الكريم يستهزئون بها وبالدين. فهل هؤلاء الناس يكفرون؟ وهل يجوز مراقبتهم أو إلقاء السلام عليهم وإن كانوا من ذوي الرحم؟ أرجو من الشيخ أبي محمد المقدسي أو اللجنة المشرفة الرد على سؤالي بسرعة؛ لأنني أعمل مع أخي الذي ذكرت بأنه منهم، وما هو المفروض مني أن أفعله؟

السائل: عاشق الشهادة

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته...

أحبك الله الذي أحببتنا من أجله ووضع لك القبول في الأرض.

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد...

اعلم أخي السائل أن الموالة هي: المحبة والمودة والمتابعة والنصرة باللسان والسنان، وهي تكون للمسلمين، وصرف ذلك للكافرين هي ردة عن الدين، ومن المعلوم أن الحكومات الطاغوتية المتسلطة على أزمة الحكم في بلاد المسلمين وكذلك جيوشها هم جميعاً طوائف كفر وردة، لا تصح موالاتهم، بل يجب البراءة منهم.

وعليه فموالة الجيش اللبناني ومناصرته ومعاونته على قتل الموحدين واعتقالهم هي ردة صريحة، لا يسوغها بحال ما يذكرونه من مبررات كإحلال السلام والعيش بسلام وقطع باب التطرف.

قال تعالى: {مَثِيرُ الْمُتَافِقِينَ بَأْن لَّهُمْ عَمَدًا يَا أَلِيمًا (138) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِئْتَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا} [النساء: 138] ، [139].

أما الاستهزاء بالله وآياته ورسوله فهو أيضاً كفر بواح، عندنا من الله فيه برهان قال الله تعالى: {وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِإِلَهِهِ وَأَيَّاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (65) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} [التوبة: 65 ، 66].

فهذا نص صريح في كفر من يستهزئ بالله وآياته ورسوله، ولو كان استهزأؤه على وجه الخوض والهزل واللعب، وليس على وجه الاعتقاد أو الاستحلال. وعليه؛ فمن ألقى على مسامحة آيات الله وأحاديث رسوله في مسألة من المسائل فاستهزأ بهما أو بشيء من الدين أو أحكامه فهو كافر مرتد، ومن كان هذا حاله لا يجالس ولا يصاحب ولا يلقي عليه السلام ولا يختلط به إلا لدعوته، وبالجملة يجب إظهار البراءة منه، حتى وإن كان من ذوي الأرحام.

أما إن كان العمل مع أحد من المذكورين هو عمل حلال كتجارة مثلا، وليس فيه مناصرة أو معاونة للكافرين، فلا تحرم، بشرط أن لا يكون العمل معه يؤدي إلى ملاطفته ومضاحكته والركون إليه، ونحو ذلك من الأفعال التي تأتي

إجابات الأسئلة في منتدى منبر

عن طريق الاستئناس والمعايشة وطول الصحبة. وإن كان الأولى البعد عن العمل معه وخاصة إن كان هناك عمل متاح غيره. ولكن نوصيك أخانا بالتحقق من أن استهزاء المذكورين هو حقاً بالآيات والأحاديث وليس بفهمك أنت خصوصاً إن كان مرجوحاً؛ إن صدر ذلك منهم أثناء النقاش والممارسة، فلا ينبغي التعجل بتكفيرهم إن كان الحال كذلك بسبب الخصومة وحظوظ النفس، بل ينبغي تمحيص أقوالهم وأفعالهم والتحقق منها إن كانت محتملة.. هذا وبالله تعالى التوفيق.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الش

أبو الوليد المقدسي

بخ



حكم التارك لأرض الجهاد من غير عذر

القسم : الجهاد
وأحكامه

رقم السؤال: 231

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 9 /
10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم يا شيخي الحبيب..

أنا شاب عراقي تركت أرض العراق على طلب من والدي ولأنه وضعي أصبح حرجاً نوعاً ما هناك بعد اعتقالتي فأصبحت مطلوباً هناك ولكن لم أكن مطلوباً بقوة يعني إذا غادرت إلى غير مدينته لا يعرفني فيها أحد لن يحدث علي شيء بإذن الله ولكن إلحاح والدي وضعف قلبي عندما يتكلمون معي لبيت طلبهم وغادرت العراق لأكمل دراستي في إحدى البلدان الإسلامية فيا شيخي الحبيب هل أنا مولى الدبر هل أنا فار من الزحف؟؟؟ علماً أنني كنت من العاملين في الجهاد في العراق .

السائل: أبو معاذ العراقي

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته..أخي السائل بارك الله فيك :

من كانت حالته كحالتك من حضور العدو لبلده وحضوره الزحف -بجهاده مع إخوانه - فلا يشك أن الجهاد متعين في حقه ولا يجوز له ترك الجهاد لأي مصلحة دنيوية مهما كانت ، فحفظ الدين مقدم على حفظ سائر المصالح من النفس والعقل والمال والنسل وفي مثل هذا الجهاد المتعين لا إذن لأحد فيه على أحد ثم إن طاعتك لوالديك

هي في حدود غير المعصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق فكان الأصل في حقك ألا تطيع والديك فيما أمراك به من ترك الجهاد المتعين عليك ، ثم كيف تترك الجهاد لإعلاء كلمة الله لإكمال دراسة دنيوية؟! اليس لك أسوة حسنة في كثير من المجاهدين الذين تركوا مصالحهم الدنيوية نصره لدين الله ومنهم الأمير الشهيد كما نحسبه بيت الله محسود عندما ترك دراسته الجامعية والتحق بصفوف المجاهدين بعد الغزو الصليبي لأفغانستان فأعلى الله ذكره في الدنيا وهابه أعداؤه؟ لا شك أخي بارك الله فيك أنك أخطأت بتركك ساحة الجهاد لغير عذر شرعي خصوصا وأنك ذكرت أنه كان بإمكانك لو غيرت مدينتك أن تتابع جهادك دون أن يعرفك أحد .. فعليك بالإكثار من الاستغفار والتوبة إلى الله وإن استطعت العودة إلى الجهاد ونفع إخوانك أو نصرتهم في أي ساحة من الساحات ؛ فعليك ذلك .. نسأل الله أن يعفو عنا وعنك .

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الش

يخ أبو أسامة الشامي



حول من يصدر قانونا لبيع الخمر في فندقه ويحرس من يتعاطاها ؟

القسم : العقيدة

رقم السؤال: 240

المجيب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

تاريخ النشر: 10 /
10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته... عندي شبهة في
مسألة كفر محكمي القوانين وهي كالتالي:

إذا كان هنالك رجل مسلم له فندق ، و أصدر قانونا في
الفندق لبيع الخمر و عدم التعرض لشاربيه و فوق ذلك
عين عددا من موظفي الأمن لمنع من يعترض على ذلك.
فما حكمه ؟ بارك الله فيكم.

السائل: abuHafs

* * *

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ..

أخانا الفاضل هذا الذي يصدر قانونا داخليا في فندقه
ليبيع الخمر ولكي لا يتعرض لشاربيها ويعين موظفي أمن
لحراسة بائعيها وشاربيها ، لا يتمكن من ذلك إلا عندما
تكون الدولة التي يعيش فيها تبيع الخمر وترخص لبيعها
وتعاطيها بقوانينها الوضعية فهو يمتنع عن تحريمها ويفعل
ما ذكرت امتناعا بشوكة قوانينها وقوة جيشها التي تفرض
هذه القوانين .. ومن فعل ذلك فهو من الطائفة الممتنعة
عن الشرع وعن القدرة ، وقد فصل القول في أمثال هذه
الطوائف شيخ الإسلام ابن تيمية ..

وقد أجاب الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله ،
بشيء مثل هذا الذي سألت عنه حين سئل عن حماية
أسواق البغاء فقال في الفتوى رقم (3903) ص 190/12
من فتاواه:

(س- البلدان التي يوجد فيها أسواق البغايا، وتحمى ولا
إنكار، هل يدخل هذا في الإباحية؟ - هكذا في المطبوع
والصواب (الإباحة) كما يدل عليه الجواب -.

ج- يخشى أن يصل إلى الكفر، وقد يكون كالقوانين لأنه
إذن عمومي وإن لم يعتقد أنه حلال). أ.هـ. فتأمل تشبيه
الشيخ الإذن العمومي بالقوانين التي يكفر محكميها كما
هو معلوم عنه في رسالته في تحكيم القوانين ، وكلامه
في أسواق البغاء التي تحمى فقط دون قوانين ولذلك
قال يخشى أن تصل إلى الكفر ، ولو كانت ممتنعة بشوكة
القوانين ويرخص لها صراحة بتشريع القوانين كما هو
واقع من تسأل عنه لما قال (يخشى) والله أعلم ، إذ أن
الامتناع بشوكة القوانين وقوة المرتدين عن تحريم الخمر
أو الربا أو غيره من المحرمات والامتناع بشوكتهم
وترخيصهم في ترويج الخمر وبيعها ليس كالباع المجرد
الذي قد يقع فيه المسلم أحياناً كمعصية .. في ظل دولة
الإسلام أو حتى غيرها .. والله أعلم.

إجابة اللجنة الشرعية :



حكم الصلاة خلف نواب حماس البرلمانيين؟

القسم : العقيدة

رقم السؤال: 293

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10/1
0/2009

نص السؤال:

السلام عليكم.. إذا أمكن يا شيخ أن تفيدني عن حكم الصلاة خلف نواب حماس البرلمانيين؟ فلقد رأيت بعض المشايخ عندما يري أن الإمام من هؤلاء النواب يترك الجماعة ويغادر المسجد إما لمسجد آخر أو يصلي في بيته؟

السائل: أبو حمزة المقدسي

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

لا فرق بين نواب حماس أو نواب فتح أو نواب الإخوان أو نواب أدعياء السلفية أو غيرهم في هذا الباب، مادامت حقيقة النيابة واحدة وهي التشريع وفقاً لمدن الديمقراطية والتحاكم إلى القوانين الوضعية، والقسم على احترامها والولاء لها قبل الشروع في الوظيفة التشريعية؛ فالعضو نتيجة لهذا القسم يحترم جميع التشريعات الكفرية التي ستشرعها وتقرها الأكثرية حتى ولو لم يشارك في تشريعها أو يوافق عليها لأنه أقسم على ذلك وهذه حقيقة دين الديمقراطية (حاكمية الجماهير) ..

وما يفعله المشايخ الذين ذكرتهم في سؤالك من ترك الصلاة خلف هؤلاء النواب هو عين الصواب؛ لأنه لا يجوز

إجابات الأسئلة في منتدى منبر

أن يصلي خلف من تلتخ بهذه البدعة المكفرة حتى من لم يكفرهم بأعيانهم فلا يحل له أن يصلي خلفهم مادام يعرف حقيقة عملهم المذكور ودين الديمقراطية الذي يشاركون فيه ..

فالإمام أحمد كان يفتي بترك الصلاة خلف الجهمية مع أنه لم يكن يكفر أعيانهم ، وفي ظني أن بدعة الديمقراطيين المشرعين لا تقل عن شناعة بدعة الجهمية إن لم تزد عليها ولا يستنكر كلامي هذا إلا من يستهين ببدعة الديمقراطية لجهله بها ولجهله بما يمارسه نوابها ..

وعليه فلا يحل لك أن تصلي خلف نوابها سواء كانوا من حماس أو من فتح أو من غيرهم ، وإذا كنت تعرف أن المسجد يؤم فيه أحد هؤلاء النواب فلا تأتيه ابتداء ؛ وصل في مسجد آخر ، أما إن قدم للصلاة فجأة كما يفعله بعض الناس حين يقدمون النواب إكراما لهم وتقديرا ولو فقهوا توحيدهم ودينهم لأقصوهم وأخروهم ولما قدموهم ، فإن تفاجت بمثل هذا فلك أن تنسحب من المسجد ولو أن تصلي في بيتك وصلاتك في مسجد آخر هي الأولى حتى لا تترك صلاة الجماعة في المسجد .. وفقك الله لكل خير.

إجابة الشيخ: أبو محمد المقدسي



حول حرب الحوثيين والنظام اليمني؟

القسم : الجهاد
وأحكامه

رقم السؤال: 285

المجيب: اللحنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10 /
10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

أريد أن أسأل عن الحرب الدائرة الآن في اليمن هل هي مشروعته وأنا أرى كثير من الإخوة هنا يصفون في صف الطاغية ويقولون الله ينصره عليهم ولا أخفي عليك يا شيخ أنني متعاطف مع المشردين ولا أرى في هذه الحرب أي فائدة لا أهل السنة بل أراها ظلما لهؤلاء العوائل ممن ينتسبون للسنة؟

السائل: aborahil

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله..

أخانا الفاضل.. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته..

الحرب الدائرة بين الحوثيين وبين النظام اليمني لا ناقة لأهل السنة فيها ولا جمل وليس من الشرع ولا من العقل أن ينصر أهل السنة فيها طائفة على طائفة وبضيعون بذلك جهودهم وطاقاتهم التي يجب أن يوفرونها لنصرة دينهم ومشروعهم الخاص بهم ، ليس من الشرع ولا من العقل أن يكون أبناء المسلمين وقودا لمعارك ومشاريع غيرهم ..

بل على أهل السنة الاستفادة من هذه الظروف بتربية أبنائهم وإعدادهم لنصرة الحق والتوحيد والانحياز إلى أنصار الدين الذين همهم إعلاء راية التوحيد لا رايات الشرك والتنديد ولا رايات الروافض والأحزاب الباطنية الخبيثة .. فمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله كما في الحديث الصحيح ، لا من قاتل في سبيل الأنظمة المحكمة للقوانين ، ولا من قاتل في سبيل الأحزاب والطوائف المحرفة للدين والمكفرة لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والمخونة لزوجاته ..

وتعاطفك مع المستضعفين من النساء والولدان وإغاثتهم أمر محمود لا حرج عليك فيه حتى ولو لم يكونوا من أهل السنة ؛ إن لم يكونوا من المحاربين لأهل السنة ؛ فكيف إن كان من تقصدهم ينتسبون إلى أهل السنة كما أشرت في سؤالك .. وفقك الله لكل خير.

إجابة الشيخ: أبو محمد المقدسي



ما حكم من دل على عنوان محامي ؟ هل ارتكب مكفراً بذلك ؟

القسم : العقيدة

رقم السؤال: 265

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10/1
0/2009

نص السؤال:

بسم الله الرحمن الرحيم

مشايخنا الأفاضل ...السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..حدثت لي حادثة من مدة ليست بالقصيرة، وهي:

في يوم من الأيام كنت أمشي في الشارع عندها استوقفني رجل كبير في السن قال لي أين مكتب المحامي وقال لي اسمه ، أنا لا أعرف ذلك المحامي لكن على حسب علمي أن هناك بيت قريب منا فيه مكتب لمحامي فأنا أجيت ذلك الرجل الكبير وقلت له في ذلك البيت يوجد مكتب محامي لكن أنا لا أعرف اسمه لا أدري كيف صدر مني هذا الفعل الأرعن ، لكنه صدر وهذه الحادثة لازالت تجول في خاطري فانا أريد أن أسالكم هل أنا وقعت في منأط للكفر بدل ذلك الرجل على مكتب المحامي ..هذه هي الحادثة ،علما بأنني ذلك الرجل لا أعرفه ولا أعرف ماذا يريد المحامي ، لكنني فعلت - والله المستعان - والسلام .

السائل: أبو عائشة الليبي

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

أخانا السائل لا تشدد فيشدد الله عليك .. ولا تتكلف تتبع مثل هذه الأمور والتفتيش فيها فيالله تعالى وصف نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله : (قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ) ، فمعلوم أن من يقصدون المحامين يقصدونهم لأشياء كثيرة بعضها لا حرج فيه فمنهم من يذهب لاستشارة قانونية أو يسأل عن نازلة حلت به وعن متعلقاتها وما له وما عليه فيها .. ومنهم من ربما يوكل محامي لكثير من المباحات كبيع أرض أو تملكها أو كفالة شخص أو توثيق عقود أو بيوع أو شراكات أو غير ذلك من المسائل المباحة ، وأيضا ليس كل من لجأ إلى محام في نازلة أو ليدفع عن نفسه أو أهله أو ولده مصيبة أو داهية أو حكما جائرا أو يخفف من مظلمة لا بد أن يتحاكم إلى الأحكام الطاغوتية المناقضة لشرع الله ؛ بل هناك من يتحاكم إلى ما يسمى بالأحوال الشخصية من طلاق وزواج وخلع وحضانة وموارث ونحوها متأولا أنها تحكم بالمذاهب الإسلامية ، وهناك من يتحاكم في بعض المسائل الإدارية كالخلافات التي تجري بين ملاك العقارات والمستأجرين ونحو ذلك متأولا أن يتحاكم في هذه الأبواب ينبنى على مجلة الأحكام العدلية التي وهي أنظمة مشتقة من الفقه الحنفي منذ زمن العثمانيين لا زال يعمل بعضها في مجال القانون المدني في بعض البلاد .. فمن تعجل في تكفير أمثال هؤلاء المتأولين فقد أبعدهم النجعة ، وزلت به الأقدام إلى مهاوي الغلو في التكفير ، وأكثر من يتكلمون في أبواب التحاكم ممن يكفرون عوام الناس في زماننا لأجل ذلك ، ولا يراعون استضعافهم وغياب سلطان الشرع ؛ وأكثرهم لا يراعون تأويل من يلجأ إلى مثل هذه الأبواب ، بل أكثرهم لا يعرفون تفاصيلها ، بل عندهم أن كل من اقترب من مخفر شرطة أو من محكمة أو من محام فقد تعدى قنطرة التكفير دون نظر أو تفصيل !! وهذا أمر خطير أدعو الشباب إلى التروي فيه والتبصر ومعرفة تفاصيل كل نازلة على حده ، والتفريق دوما بين الطائفة المجارية الممتنعة وبين من يتبعها ، وبين من ليسوا من أتباع الطائفة الممتنعة من عموم الناس .. وطائفة المحامين الأصل أنهم ليسوا من الممتنعين بشوكة فهم ليسوا بالقضاة ، ووظيفتهم وإن كانت مظنة الكفر لما فيها من احتكام للقوانين الوضعية ؛ ولكن لأجل وجود التخصص في هذه الوظيفة ولأجل تنوع المحاكم والقضايا والقوانين ؛ وكون المحامين كما قلنا ليسوا من الطائفة المحاربة الممتنعة وجب النظر في كل محام على حدة لمعرفة عمله وتخصصه ومن ثم الحكم عليه بحسب ذلك .. أما

إجابات الأسئلة في منتدى منبر

تكفير جميع المحامين لمجرد الوظيفة دون تفصيل فنراه من أخطاء التكفير .. وعليه فدلالته لذلك الرجل على مكتب المحام لا يمكن عدها من التعاون على الكفر الصريح ؛ لورود كثير من الاحتمالات المتقدمة وغيرها على هدف هذا السؤال من ذهابه إلى المحامي ؛ ونصحك بترك تكلف التنقيب عما وراء ذلك ، والإعراض عن وساوس الشيطان الذي يوهمك أنك قد ارتكبت مناسبات من مناسبات التكفير .. ولو تورعت ابتداءً فلم تدل الرجل على المحامي منذ البداية لما كان لأحد أن ينكر عليك ذلك ؛ ويكون فعلك مندرجا تحت باب اتقاء الشبهات .. هداانا الله وإياك إلى العلم النافع والعمل الصالح ..

إجابة الشيخ: أبو محمد المقدسي



حكم رمي بعض العلماء المنحازين إلى عدوة الحكومات بالنفاق ؟

القسم : العقيدة

رقم السؤال: 65

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10/1
0/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. حياكم الله شيخنا ، أسأل الله العظيم أن تكونوا في تمام الصحة والعافية ، سؤالنا عن الحكم بالنفاق على المعين .

وخاصة أولئك العلماء الذين دافعوا عن الطواغيت وارتموا في أحضانهم وخذلوا عن نصرة الإسلام بالمال والنفوس ، ورموا المجاهدين وأنصارهم بكل أنواع السفه والشطط ، ورموا علماء الحق بأنهم خوارج وغيره مما يعرفه فضيلتك .

السائل: الزبير المصري

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله أن العاقبة للمتقين و لا عدوان إلا على الظالمين . و بعد :

أولا : روى البخاري و مسلم في صحيحهما أن عتبان بن مالك أتى النبي عليه الصلاة و السلام ، فقال : يا رسول الله قد أنكرت بصري ، و أنا أصلي لقومي ، فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني و بينهم ، ولم أستطع أن أتى مسجدهم فأصلي بهم ، وددت يا رسول الله أنك تأتي فتصلي في بيتي فأخذته مصلي . قال له رسول الله صلى الله عليه و سلم : سأفعل إن شاء الله .

قال عتيان : فغدا رسول الله عليه الصلاة والسلام و أبو بكر حين ارتفع النهار ، فاستاذن رسول الله عليه الصلاة والسلام فاذنت له ، فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال : أين تحب أن أصلي في بيتك ؟ . قال : فأشرت إليه إلى ناحية من البيت ، فقام رسول الله عليه الصلاة والسلام فكبر ، فقمنا فصفنا فصلى ركعتين ثم سلم ، قال - أي عتيان - : فحسنا على خريزة صنعناها له ، قال : فتاب في البيت رجال من أهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا ، فقال قائل منهم : أين مالك بن الدخشن - أو ابن الدخشن - ؟ . فقال بعضهم : ذاك منافق لا يحب الله ورسوله . فقال رسول الله عليه الصلاة والسلام : لا تقل ذلك ، ألا تراه قد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجهه الله ؟ . قال : الله ورسوله أعلم ، قال : فأنا نرى وجهه و نصيحته إلى المنافقين . قال رسول الله عليه الصلاة والسلام : فإن الله حرّم على النار من قال لا إله إلا الله يتغى بذلك وجه الله .

الشاهد من القصة لعلها علّمت ، وهو لما افتقد مالك بن الدخشن قال بعضهم في مجلس رسول الله عليه الصلاة والسلام بأنه منافق ، و العلة في رمي بعضهم مالك بن الدخشن بالنفاق هو لما راوه من مجالسته لمن علم نفاقه و عداؤه لله و لرسوله عليه الصلاة والسلام ، و أما النبي عليه الصلاة والسلام فلم يعترض على الذي رمى بالنفاق إلا لما عين ابن الدخشن ، و لم ينكر عليه مطلق التعيين بالنفاق إذا توفرت دواعيه ، أمّا مالك بن الدخشن فهو من الأنصار و هو ممن شهد بدرا و ما بعدها من الغزوات مع رسول الله عليه الصلاة والسلام ، فشهوده الغزوات و لا سيما غزوة بدر كانت تزكية له تمنع من رميه بالنفاق رضي الله عنه و الظاهر عنوان الباطن كما هو مقرّر عندنا ، فكيف بامرئ ليس له ما لمالك بن الدخشن بل ليس له إلا ارتكابه ما يوجب رميه بالنفاق ؟

فالحديث يدل على مشروعية رمي المعين بالنفاق إذا أتى ما يوجب ذلك بعد توفر الشروط و انتفاء الموانع ، و ليس بناءً على الظن أو الوهم ، فهم عللوا رميهم له بالنفاق واتوا بامر ظاهر معلوم عندهم ، و هذا مصداقاً لقوله الله تعالى : " وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيَسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَفْعَدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثَلْتُمْ إِنْ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا " .

ثانياً : تعيين أحد بالنفاق هو حكم شرعي يجب على القائل به أن يتقي الله بأن يرمي إنساناً بريئاً مما اتهم به ، فلا يجوز فتح باب كما فتح من قبل من أناس لا خلاق لهم رموا كل من خالفهم بالبدعة بحجة الجرح و التعديل ، فما رأينا منهم إلا جرح و تنكيل و ليس ثمة تعديل أبداً إلا لمن خضع لمنهجهم و رضخ لمشايخهم ، فكل إمريء هو رهين بما يقول و يفعل يوم يوقف بين يدي الله العظيم ، فليحاسب الإنسان نفسه و يتقي ربه و يتثبت من كل أمر قيل أن يرمي أحداً بالنفاق أو البدعة أو الكفر ، و الله المستعان .

ثالثاً : أدلة كثيرة بينت فضل العلم و مكانة العلماء ، و يكفي للعلماء شرفاً أن الله أشهدهم على وحدانيته و قرنهم مع نفسه و ملائكته ، و يكفيهم شرفاً أنهم ورثة الأنبياء عليهم الصلاة و السلام ، لكن ما يجب أن يعلم أن العالم لم يفضل على سائر الخلق بعد الأنبياء لمجرد محفوظاته أو شهادته الأكاديمية أو شهرته ، بل نال هذا الفضل لقيامه بأمر الله تعالى دعوة و مناصحة و صدعا بالحق ، و أمراً بالمعروف و نهياً عن المنكر ، و جهاداً في سبيل الله ، العالم يجب أن يكون في مقدمة قافلة أهل الحق و لا سيما في الجهاد في سبيل الله ، كما قيل (إن كنت إمامي فكن أمامي) ، أمّا إذا تخلى العالم عن دوره المنوط به شرعاً ، فقد تخلى عن وصفه بالعالم ، فعلماء السلف اعتبروا الدخول مجرد الدخول إلى الحكام في مجالسهم تهممة ، فكيف بمن يبذل لهم الثناء و التأييد و يحرضهم على إخوانه المسلمين لمجرد أنهم خالفوه الرأي ، لو عارضوا الحاكم لاقترافه الموبقات ، هذا لم يُعرف إلا ممن عادى الحق و أهله ، قال العلامة بدر الدين بن جماعة الكناني في كتابه تذكرة السامع و المتكلم : (و أعلم أن جميع ما ذكر من فضيلة العلم و العلماء إنما هو في حق العلماء العاملين الأبرار المتقين الذين قصدوا به وجه الله الكريم و الزلفى لديه في جنات النعيم لا من طلبهم بسوء نية ، أو خبث طويّة ، أو لأغراض دنيوية من جاه أو مال أو مكاترة الأتباع) . انتهى

فَالَّذِي شَرَّفَ الْعُلَمَاءَ كَمَا أَشْرَفْتُ أَنفَا هُوَ الَّذِي قَالَ سُبْحَانَهُ : " إِنْ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكُتُبِ أُولَئِكَ تَلَعْنَهُمْ اللَّهُ وَبَلَغْنَهُمْ اللَّاعِنُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّا قَوْلَ لِكَ أَوْبٌ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ .

فالدارسي للقرآن و السنة عليه أن يأخذ المصدر الشرعي أنه كله من عند الله ، لا أن يتشبه فقط بالنصوص التي تدل على عظم مكانة العلماء و يهمل النصوص التي تجدد علماء الحق من علماء السوء ، فالعلماء ليسوا كلهم على رتبة واحدة بنص القرآن و السنة و عمل سلف الأمة .

فللعلماء دور منوط بهم خاصّة في هذا الزمان بأن يقفوا مع أمّتهم ، مع مشاكلها و همومها ، وكثير من بلدان العالم الإسلامي محتلة من طرف الكفار الأصليين فآين العلماء ؟ ، قتل و تشريد و انتهاك للأعراض يُمارس في كثير من البلدان الإسلامية فآين دور العلماء ؟ ، نشر الرذيلة و المجون و المنكرات في كثير من بلدان العالم الإسلامي ، فآين دور العلماء ؟ ، نساء رمّلت و أطفال يُموا و شعب شرّده في كثير من بلدان العالم الإسلامي على أيدي المحتلين ، فآين دور العلماء ؟ ، شريعة الإسلام معطّلة بل و محاربة من طرف حكام البلدان الإسلامية ، فآين دور العلماء ؟ ، الدعاة إلى الله يزج بهم في مختلف السجون ، و دعاة الإباحية و المجون والإلحاد و النفاق يصدّرون في المناصب الرفيعة ، فآين دور العلماء ؟ ، و تفتح ابواب الحرّية للنصارى و لليهود في عالمنا الإسلامي على مصراعها ؛ و التضيق و المضايقات على دعاة الحق بكافة الأساليب و الوسائل ، فآين دور العلماء ؟ ، و هذا المسجد الأقصى تنتهك حرّماته ، و الشعب الفلسطيني محاصر ، فآين دور العلماء ؟

أقول : لم نعرف من كثير من هؤلاء العلماء إلا ما يتعلّق بحكامهم مدحا و إطراء و دفاعا عنهم ، و في المقابل يتفنون بالتنكيل و التحريض على كل من أراد منازعة هؤلاء الحكام في حكمهم ، فصار دور كثير من هؤلاء العلماء هو دور المحامي على المجرم ، و لا حول و لا قوّة إلا بالله .

قال تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَخْيَارِ وَالرّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ " فعلى العلماء أن يتقوا الله و يعودوا إلى رشدهم ، و يأخذوا مكانتهم اللائقة بهم .

رابعا : أنصح الإخوة الأحاب و أحثهم على طلب العلم و عدم الإنشغال - و لا أقول عدم الإهتمام - برمي الغير بأيّ تهمه فهذا مضيعة للأوقات ، أهتمّوا بالعلم لعلكم

تسدّون الثغرة التي خلفها من نخيالفهم من هؤلاء العلماء ، أصدقوا مع الله في الطلب و اخلصوا له سائر أعمالكم ، و ابدلوا علمكم سواء قلّ أم كثر لنصرة الحق و أهل الحق لا سيما الواقفين في ثغور الأمة المدافعين عن عرضها و عن أراضيها بل و عن دينها . و لا حول و لا قوّة إلا بالله .

**إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو حفص سفيان الجزائري**



حول جماعة أنصار السنة في العراق ؟

القسم : تراجم
وجرح وتعديل

رقم السؤال: 273

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10 /
10/2009

نص السؤال:

بسم الله .. سؤالي هو ما الموقف الشرعي تجاه جماعة أنصار السنة في العراق؟
والسلام عليكم ورحمة الله .

السائل: helal111

الجواب:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن جماعة أنصار السنة هي جماعة جهادية ، تعمل على دفع العدو الصائل في بلاد الرافدين ، وتقاتل من انحاز إليه وتولاه من المرتدين ، توافق في معتقداتها عقيدة أهل السنة والجماعة ، لا سيما في مسألة الحاكمية والولاء والبراء . ولكن عتبنا على إخواننا في جماعة أنصار السنة هو تأخر انضوائهم تحت راية دولة العراق الإسلامية ، والالتحام بصفوفها ، وشد أزرها .

ونحن نهيب في هذا المقام بإخواننا في جماعة أنصار السنة وغيرها من الجماعات الجهادية الصادقة وندعوهم إلى توحيد الكلمة تحت كلمة التوحيد وتقديم مصلحة الدين على كل ما سواها من المصالح لما في ذلك من

إجابات الأسئلة في منتدى منبر

أسباب تعجيل النصر ، وإغاضة أعداء الله ، وندعوهم لنبذ الخلاف والفرقة لما في الاختلاف والتفرق من الفشل وتوهين بل ذهاب القوة وتأخر النصر كما هو معلوم من دين الله وسبحانه ، قال جل وعلا : [وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ]

ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يوحد صف إخواننا المجاهدين وأن يصوب رأيهم ، ويسدد رميهم ، ويجمع كلمتهم على الحق والدين ، آمين.

هذا والله تعالى أعلم وأحكم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الشيخ

أبو النور الفلسطيني



ما هي الأسباب التي قد تخذل المجاهد وقت النفير؟

القسم : الجهاد
وأحكامه

رقم السؤال: 185

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10 /
10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم..

أنا أحد الشباب الذين من الله عليهم بهدايته بعد أن إنغمر في الذنوب والمعاصي ثم ما زلت أرتقي حتى أدخل الله في قلبي حب الجهاد والمجاهدين وجعله هما لا ينقطع ، فمنذ سنين وقضية الجهاد في بالي ، لكن مع التقاعس بدأت الانتكاسة شيئاً فشيئاً بالرجوع رغماً عني...وعلمت حينئذ أنه لا حل إلا بالنفير إلى لجهاد ولن تكون الاستقامة إلا بين المجاهدين .. وبعد عدة سنوات من البحث والدعاء والرجاء وفقني الله فالتقيت بأحد الأخوة ... وافق على مساعدتي للنفير إلى أرض العزة والكرامة ، وكنيت اعلم أن السعادة والهناء والعزة والكرامة والاستقامة على شرعه لن تكون إلا هناك .. لكن أهلي رفضوا ذهابي .. وهددوني بإخبار الشرطة والأمن ، فنزلت راعماً عند قولهم ولم أشأ أن أكون سبباً في دخول إخواني إلى السجن. ومنذ تلك اللحظة وأنا أعيش في جحيم فقد اختفى الأخوة عني لسبب أمني بعد أن انفصح الأمر، وللأسف رجعت إلى بعض الذنوب التي تلاشت عندما كنت أجهز نفسي وأسعى للجهاد.

فهل هذا من الخذلان؟ م أنني لست أهلاً للجهاد؟ أفيدونا بارك الله فيكم ، وشكراً.

السائل: باحث عن الجهاد

الجواب:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فاعلم أخي وفقنا الله وإياك لكل خير، أن الذنوب والمعاصي هي من أعظم وأخطر الأسباب التي قد تدخل المجاهد وقت النفير، بل وقد تكون من الأسباب في توليه الدبر عند التقاء الصفين، ولا شك كذلك في أن الذنوب هي من أسباب تأخر النصر، يقول الله جل وعلا: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا).. الآية. قال ابن كثير: أي بعض ذنوبهم السالفة. واعلم هداانا الله وإياك أنه يتحتم على كل مسلم أن يجاهد نفسه على ترك الذنوب والمعاصي، ويجاهدها كذلك على فعل الطاعات لتتم له الهداية إلى سبيل الله سبحانه وتعالى التي تتضمن الجهاد في سبيل الله كما جاء في قوله سبحانه وتعالى: (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ)، وفي قوله: (قُلْ مَا مَنَّ عَلَيَّ وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنبَيَّرُهُ لِلْيُسْرَى * وَأَمَّا مَن بَخَلَ وَاسْتَعْتَى * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى * فَسَنبَيَّرُهُ لِلْعُسْرَى)، فمن لا يقوى على مجاهدة الشيطان ودفع وساوسه، وعلى مجاهدة نفسه على ترك الشهوات والابتعاد عن الشبهات، فإني له أن يقوى على جهاد أعداء الله من المنافقين والكافرين، وما أجمل ما قاله العلامة ابن قيم الجوزية في ذلك حيث قال: (ولما كان جهاد أعداء الله في الخارج فرعا على جهاد العبد نفسه في ذات الله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه))، كان جهاد النفس مقدما على جهاد العدو في الخارج وأصلا له، فإنه ما لم يجاهد نفسه أولا لتفعل ما أمرت به، وتترك ما نهيت عنه، ويحاربها في الله، لم يمكنه جهاد عدوه في الخارج، فكيف يمكنه جهاد عدوه والانتصاف منه، وعدوه الذي بين جنبيه قاهر له، متسلط عليه، لم يجاهده ولم يحاربه في الله، بل لا يمكنه الخروج إلى عدوه حتى يجاهد نفسه على الخروج). أ.هـ، زاد المعاد 3/ ص 5.

أو كما قال الشاعر:

من خان حي على الفلاح *** خان حي على الكفاح

وأصح السائل الكريم بالرجوع إلى المصدر والإطلاع على بقية كلامه رحمه الله لما فيه من الدرر النفيسة في هذا الموضوع.

وأما قولك "إن تكون الاستقامة إلا بين المجاهدين" وقولك "وكنت أعلم أن السعادة والهناء والعزة والكرامة والاستقامة على شرعه لن تكون إلا هناك" فنقول: لقد أصبت الحق بكلامك هذا من وجه وجانبته من وجه آخر، فأما قولك أن العزة والكرامة لا تكون إلا بالجهاد فهو حق لا مرية فيه، ويشهد له قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم)) فالذل والصغار الذي تعيشه الأمة الإسلامية ليس من سبيل لرفعه ودفعه إلا بالرجوع إلى الدين والجهاد في سبيل الله.

وأما حصرك للاستقامة على شرع الله سبحانه وتعالى بساحات الجهاد وبين المجاهدين وحسب فهذا ما جانبته الحق فيه ولا ينبغي تبرير ضعفك ومعاصيك به؛ لأن الله سبحانه وتعالى يقول: (إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ).... إلى قوله: (وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ) ، فلاحظ أخي كيف أن الله تبارك وتعالى قد عد من دعا إليه وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين من زمرة الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا دون أن يكون ذلك مخصص بمكان أو زمان معين، ويشهد لهذا ما جاء في وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه لما قال له معاذ: يا رسول الله أوصني، فقال صلى الله عليه وسلم: ((اتق الله حيثما كنت....)) الحديث، فالحاصل أن الاستقامة على شرع الله لإزمة للمسلم حيثما وأيما كان سرا وعلنا، ظاهراً وباطناً، ولا يحل لأحد أن يخصصه بمكان أو زمان.

هذا والله تعالى أعلم وأحكم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

**إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو النور الفلسطيني**



مطلوب رسالة إلى شباب التوحيد في قطاع غزة بأخذ الحذر ، وسؤال عن كتاب القسام ؟

القسم : العقيدة

رقم السؤال: 235

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10 / 10/2009

نص السؤال:

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله
أما بعد:

إخواننا الكرام نطلب منكم رسالة لشباب التوحيد في قطاع غزة؛ حيث إنهم مازالوا يتعرضون للخطف والاعتقال من قبل الحكومة وجهازها الأمني الداخلي المرتد، والطلب هو أن ترشدوا الشباب إلى ضرورة الأخذ بالسرية والكتمان، وخصوصاً في هذه الأيام إلى أن يفرجها الله ويمن علينا بالنصر والتمكين، فما زالت حماس وبعض أفراد القسام يشاركون في سرقة العتاد العسكري والمادي للمجاهدين، فهم يسرقون كل ما يجدونه يخص الجهاد، سواء أجهزة كمبيوتر أو سلاح أو مال يلزم للجهاد. وإننا نقول إن هذا ليس من قبيل المفاجأة، ولكنها خطة تتبع، وحماس تحاول استدراج الموحدين إلى ساحة قتال؛ لمعرفة مدى قدراتهم، وهذا ما نراه ونعيشه الآن في غزة.

ولنا توضيح وتعليق على رسالة الشيخ مصطفى أبي اليزيد بأنه يفرق بين الحكومة والقسام

فنقول: إن أهل مكة أدري بشعابها، وما نلاحظه في غزة أن القسام هو الذي يبادر بالهجوم، ويقوم بعمليات اختطاف أحياناً للمجاهدين، ونحيطكم علماً بأن أفراد الشرطة هم وعدد كبير منهم ينتمون للقسام، ولا فرق بينهم. أم تعتقدون أن الذي قتل أبا النور والشباب الموحدين رحمهم الله هم الشرطة؟! فهذا عين الخطأ،

ومازلنا نقول إن أهل مكة أدرى بشعابها، ونحن نراهم يقومون بعمليات تجسس ومراقبة للعناصر السلفية، وبعضهم ممن لا يفهم ما أرسل به الرسل، لكنهم في الحكم سواء، ولا فرق بين القسام والحكومة إلا من نعلم منه ذلك، وهم قلة، فحماس بحركتها وشيوخها وقيادتها إلا من رحم ربي موافقون لما حدث للمجاهدين، ومعرضون على ذلك، وبعضهم لا يسعه الفرح من منظر قتل الموحدين.

وأخيرا إننا ننبهكم أن القسام وحكومة حماس إلا القليل منهم؛ في الحكم سواء، واسألوا أهل غزة عن ذلك، وما زال الظلم على الشعب، والناس يعرفون من هي حكومة حماس، ولكنهم يخافون من بطشهم، فهؤلاء أخط وأخس من المغول، لهم أساليب في تعذيب المجاهدين لم يخطر على بال إبليس لعنه الله. وأخيرا نقول لكم نسال الله أن يجمعنا في بيت المقدس وكافة المجاهدين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السائل: مجاهد

الجواب:

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله
أما بعد:

بداية نشكر حرصك على مناصحة إخوانك من المجاهدين وخوفك عليهم، نسال الله لنا ولك ولهم الحفظ والنجاة. وإن كان من كلمة، فإننا ننصح جميع الإخوة في كل مكان لاسيما إخواننا في قطاع غزة أن يأخذوا جذرهم من الحكومات الطاغوتية وأجهزتها الأمنية، وأن يبذلوا كل ما في وسعهم في تعلم ما يخص الأمن في شتى المجالات، وأن يترصدوا لهذه الحكومات وأجهزتها الأمنية ليعرفوا كل صغيرة وكبيرة عنها؛ فيأمنوا مكرهم ويفشلوا مخططاتهم، فلا يستدرجوا إلى معركة تُضعف شوكتهم وربما تكسرهما، ولا يُؤخذوا من قبلهم على حين غفلة، والله خير حافظا وهو أرحم الراحمين، وليستعينوا على قضاء حوائجهم بالكتمان. ويجب عليهم ألا يهنوا ولا يجزعوا، وأن يعدوا العدة، ويوحدوا صفوفهم، ويستعينوا في جميع أمورهم بالكتمان.

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثَبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا)

أما عن قولك بأن حماس تحاول استدراج الموحدين إلى ساحة قتال؛ لمعرفة مدى قدراتهم فيجب أن يقابل ذلك بالصبر والثبات، والعص على الجراحات، فهذا الطريق ليس مفروشا بالورود والرياحين، بل مفرش بالدماء والأشلاء، وليكن لنا في النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام الأسوة والقودة، ففي الصحيح عن حباب بن الارت قال: "شكوتنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو موبد بزوة له في ظل الكعبة فلنا له ألا تستنصر لنا إلا تدعو الله لنا قال كان الرجل فيمن قبلكم يخفر له في الأرض فيجعل فيه فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنتين وما يصده ذلك عن دينه ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب وما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله أو الذئب على غنمه ولكم تستعجلون"، فالصبر الصبر والثبات الثبات، وليكن شعاركم {ولنصبرن على ما أدبتمونا} قال تعالى {ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ولا مبدل لكلمات الله ولقد جاءك من نبي المرسلين}.

أما الحديث عن كتائب القسام فهو أمر لا بد منه؛ لأن الحاجة تدعو إليه، لاسيما ونحن نعيش في وسط نقاش طويل ومستمر حول هذا الموضوع، فنقول مستعنيين بالله مستمدين منه التوفيق والسداد:

بداية: ننصح الجميع بالأ تأخذهم العاطفة عند وضع أي شخص أو تنظيم أو جماعة في ميزان الشرع؛ لأن الهدف من هذا أن نعلم حكم الشرع في الشخص أو التنظيم أو الجماعة، حتى نرتب على ذلك الولاء والبراء المأمورين بهما شرعا، ولنا أسوة حسنة في رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الأطهار.

فالنبي صلى الله عليه وسلم لم تمنعه العاطفة أن يقول لرجل سال عن أبيه: (إن أبي وإباك في النار). وأبو عبدة بن الجراح لم تمنعه العاطفة أن يقتل أباه الكافر في غزوة بدر لما علم حكمه في دين الله، وعمر بن الخطاب لم تمنعه العاطفة أن يقتل خاله العاص بن هشام بن المغيرة في غزوة بدر كذلك، وغير ذلك من أمثلة الولاء

والبراءة القائم على معرفة حكم الآخرين في الدين، فكونوا أيها الأحبة ممن يتلقى حكم الشرع كتلقي شديد العطش للماء، ولا تركضوا خلف العواطف والأهواء.

ثانياً: بالنسبة لكتائب القسام، فقد كان لها تاريخ مشرق، وصفحات بيضاء ناصعة في جهاد اليهود، وقد أحدثت عملياتها النوعية نكاية في العدو، هذه العمليات التي كانت بين الفينة والأخرى تُشفي صدور قوم مؤمنين.

وقد قدمت الكتائب فلذات أكبادها من القيادة والجند، وهذا التاريخ المشرف لا يستطيع أحد أن ينكره، وهذه الشهادة نشهدها من باب الإنصاف والعدل وقول الصدق.

ولكن منذ دخول حماس الانتخابات، وسيطرة حكومتها على قطاع غزة، أصبحت كتائب القسام تُسطر في تاريخها صفحات سوداء مظلمة، تمثلت فيما يلي:

1. الاعتراف بحاكمية الشعب وإرادته وخياره.
 2. القول بالوحدة الوطنية.
 3. الالتزام بالديمقراطية وتطبيق القانون الوضعي.
- ولو راجعتم بيانات كتائب القسام ستجدون الكثير مما يدل على كل مما سبق.
4. العداء للمنهج الصحيح واعتباره منهجاً تكفيرياً، والعداء لحملة هذا المنهج وإطلاق اسم الخوارج أو أهل البغي عليهم.
 5. ملاحقة المجاهدين من كافة التنظيمات الإسلامية الذين يقومون بإطلاق الصواريخ على اليهود، واعتقالهم.
 6. مصادرة العتاد العسكري والمادي للمجاهدين، بمصادرة كل ما يجدونه يخص الجهاد، سواء أجهزة كمبيوتر أو سلاح أو مال يلزم للجهاد والمجاهدين.
 7. الفرغ والاستبشار لمشاهد قتل الموحدين والتحريض على ذلك حتى ممن لم يشارك في تلك الأحداث. وهذا الأمر لا يستطيع أن ينكره كل منصف يخالطهم ويسمع منهم.

ثالثاً: الكثير من الناس ينكر أن تكون الكتائب جزءاً من حكومة حماس، ولكن الواقع يشهد أن الكتائب جزء من حكومة حماس، ولعل الذين يعيشون في غزة من أكثر الناس معرفة لذلك، ويمكن أن ندلل على ذلك بأمرين هما:

أولهما: كثير من أفراد القسام إن لم نقل أغلبهم قد دخلوا للعمل في الأجهزة الأمنية؛ فمنهم من يعمل في جهاز الشرطة، ومنهم من يعمل في القوة التنفيذية، ومنهم من يعمل في جهاز الأمن الداخلي، ومنهم من يعمل في مراكز التحقيق، ومنهم من يعمل في السجون، بل قادة الأجهزة الأمنية هم من قيادات القسام، وقليل من أفراد الكتائب من سلم من ذلك، حتى من سلم منهم فإنه ينفذ سياسة حكومته بحراسة حدود اليهود والتنكيل بكل من يضبط مخالفاً لذلك، والأدلة على أن كثيراً منهم يعمل في الأجهزة الأمنية كثيرة، ولكن نذكر منها مثلاً واحداً يدل على ذلك:

جاء في بيان للقسام بتاريخ 16\8\2009م:

(تزف كتائب الشهيد عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة حماس إلى العلائة من مجاهديها الفرسان الميامين:

القائد القسامي المجاهد/ محمد جريل الشمالي (38 عاماً) من مسجد أبي بكر يرفح قائد الكتيبة الشرقية في ريف وقد استشهد غداً على يد الجماعة التكفيرية برفح ..

- الشهيد القسامي المجاهد/ مصطفى حسين اللوقة (23 عاماً) من مسجد ابن تيمية.
- الشهيد القسامي المجاهد/ أيمن خالد أبو سيلة (21 عاماً) من مسجد الفاروق.
- الشهيد القسامي المجاهد/ أحمد صالح جرغون (21 عاماً) من مسجد الرحمة.
- الشهيد القسامي المجاهد/ إيهاب ماهر القطروس (19 عاماً) من مسجد الفاروق.

والذين استشهدوا أثناء أدائهم واجبهام الدين والوطني في صفوف الشرطة الفلسطينية، التي حاولت ثني هذه

المجموعة عن تهوُّرها وتماديها، إلا أنها قوبلت بالرفض والرصاص والتفجير... اهـ.

ثانيهما: وقوع حوادث عدة تثبت أن كتائب القسام جزء من حكومة حماس تآمر بأمرها وهي:

1- الحسم العسكري لقطاع غزة، فإن الذي قام بهذا الحسم كتائب القسام، وهذا الحسم قد مكن لحكومة حماس.

مع التنبيه أننا لا نعارض الحسم العسكري، بل نعدُّه حسنة من حسناتهم، لكن هذه الحسنة قد ذهبت هباءً منثورًا أمام نواقض الإسلام التي ارتكبتها تلك الحكومة، ولكن الشاهد منها أن القسام ما هو إلا جزء من هذه الحكومة يثبت أركانها، ويقوي دعائمها.

2- حادثة عائلة حلس، فإن مثل هذه المشكلة يفترض أن تتولى التعامل معها الأجهزة الأمنية فقط، لكن كتائب القسام كانت جنبًا إلى جنب مع الشرطة والقوة التنفيذية، وكانت لها اليد الطولى في إنهاء مشكلة العائلة مع الحكومة، وهنا نسال كل عاقل لماذا تدخل الكتائب في عمل الأجهزة الأمنية ؟

الجواب واضح: أن القسام أصبح جزءًا لا يتجزأ من هذه الحكومة، يواليها ويناصرها بالقول والعمل، فهو بمثابة الجيش للحكومة، واليد الضاربة لها إلى جانب الأجهزة الأمنية، مع أن قانونهم الذي يتحاكمون إليه لا يسمح لهم بذلك، وإلا لو كان غير ذلك، فلماذا لا تشاركهم التنظيمات الأخرى في كل ما يقومون به من أعمال أمنية في القطاع.

3- حادثة عائلة دغمش أو بتعبير أدق (حادثة جيش الإسلام)، فإن كتائب القسام هي من قامت بمحاصرة حي الصبرة، ودخول مربع آل دغمش، وقامت بقتل خيرة المجاهدين.

4- ومن قبلها أيضا، حادثة اختطاف الصحفي البريطاني جونستون، والذي كان بحوزة جيش الإسلام، حين قام القسام بمحاصرتهم في مربع دغمش بالآف العناصر القسامية جنبًا إلى جنب مع القوة التنفيذية وقوات الشرطة، لإرغامهم على إطلاق الصحفي البريطاني.

5- مذبحة المسجد الأبيض (مسجد ابن تيمية)، فإن الذي تولى كبر هذه المجزرة هو القسام، وبيانه الذي تنعى فيه قتلاه الذين سقطوا في المعركة يشهد بهذا، فلا مجال للإنكار.

كل هذه الحوادث وغيرها تؤكد أن كتائب القسام جزء من حكومة حماس، تآمر بأمرها، وتقوم بتوليها ونصرتها، وهذا أمر يُصرح به قادة وجند كتائب القسام أنفسهم.

أخيراً: ننبه إلى أنه لا يشترط كي نعتبر الكتائب جزءاً من حكومة حماس أن يتقاضى قادتها وجندها رواتب من الحكومة، أو تُسجل أسماءهم في ديوان موظفيها، فالعبرة بأفعالهم لا بانتماءاتهم.

هذا والله أعلى وأعلم وييده سبحانه التوفيق والسداد.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الشد

يخ أبو الوليد المقدسي



حكم حلف الأسيير على المصحف كاذبا على الأعداء ؟

القسم : الجهاد
وأحكامه

رقم السؤال: 261

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10/1
0/2009

نص السؤال:

بسم الله الرحمن الرحيم

ما حكم حلف المجاهد في السجن على المصحف كاذبا إذا طلب الطواغيت منه أن يعترف على شيء أو يدل على شيء والمجاهد يعرفه ولكنه ينكر فيقولون له أحلف على المصحف فهل يجوز للمجاهد أن يحلف كاذبا؟..وبارك الله فيكم.

السائل: شاكر-الأنصاري

الجواب:

أخي السائل بارك الله فيك..

سبقنا الإجابة على جواب مشابه حول من لا يريد أن يعطي معلومات عن شخصه قد يتضرر منها ويمكنك الرجوع للجواب هناك.. وباختصار فلا شك أنه من الواجب عليك ألا تعطي أعداء الله أي معلومة قد يتضرر منها الجهاد والمجاهدون فإن استطعت أن تنجو من ذلك بالمعاريض فيها ونعمت ، وإن لم تستطع إلا بالكذب ولو بالحلف على المصحف كاذبا ، فأحلف ولو كاذبا لأنه عند اجتماع مفسدتين ترتكب أخفهما درءا لأشدهما ، ولا شك أن مفسدة تضرر الجهاد والمجاهدين أشد من مفسدة الحلف على المصحف كاذبا فتلك مفسدة عامة وهذه خاصة ودفع المفسدة العامة مقدم على دفع الخاصة ولا

شك ..وعليك بالرجوع إلى الوقفة الرابعة من الوقفات مع ثمرات الجهاد لشيخنا المفضل أبي محمد المقدسي حفظه الله وعنوانها (ولتستبين سبيل المجرمين) ففيها فائدة لك إن شاء الله ... حفظك الله

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

خ أبو أسامة الشامي



شي

حكم افتتاح محل تجاري مع شريك يبيع خمرًا؟

القسم : الفقه
وأصوله

رقم السؤال: 258

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10 /
10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

لدي صديق يقطن دولة كافرة يريد أن يفتح مطعمًا لكن لا يستطيع لوحده بسبب تكاليف إيجار المحل ، فهل يجوز بأن يشاركه شخص يريد أن يضيف الخمر لكن برأس مال منفصل وربح منفصل على أن يشتركوا في دفع أجرة المحل..أفتونا جزاكم الله خيرا.

السائل: أبو قتادة السلفي

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته..أخي السائل بارك الله فيك..

الحالة المسئول عنها وإن كان أصل الشراكة فيها مباح وهو الاشتراك في استئجار محل تجاري ؛ إلا أن فيها محذور ظاهر وهو التعاون على المعصية فأنت بدفعك لنصف أجرة المحل وإن كنت تدفعها لمصلحتك ؛ إلا أنك كما أعانك هو على استئجار هذا المحل وفتحك لمطعمك بدفعه لنصف الأجرة فكذا أنت أعنته على استئجار المحل وعلى بيعه للخمر بدفعك لنصف الأجرة الآخر... والتعاون على المجرم محرم.. قال الله تعالى: (وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) فجمهير العلماء على حرمة مثل هذه الشراكة لما فيها

من التعاون على تيسير المعصية ، وبعض العلماء خفف في ذلك عند الحاجة الملحة فقط ... فابحث عن المشارك في هذا المحل دون وجود مثل هذا المحذور ... والله أعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الش

أبو أسامة الشامي

**حول صرف أموال الزكاة
في كتب العقيدة ؟**



يخ

القسم : الفقه
وأصوله

رقم السؤال: 244

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10 / 10 / 2009

نص السؤال:

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله.. مشايخنا الأفاضل ...

ما حكم إخراج أموال الزكاة وصرفها في نشر كتب العقيدة ؟ علما بأن المكان يكثر فيه الشرك يعني إخراج أموال الزكاة واستعمالها في نشر كتب العقيدة .. والسلام.

السائل: أبو عائشة الليبي

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.. أخي السائل بارك الله فيك ..

مصارف الزكاة معلومة محددة ذكرها الله سبحانه في كتابه الكريم وهي المصارف الثمانية المذكورة في قوله تعالى : " إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله " فلا يجوز أن تتعدى أموال الزكاة واحدا من هذه الأصناف الثمانية ، وما تتكلم عنه من نشر كتب العقيدة لا يدخل على الراجح في واحد من هذه المصارف الثمانية ؛ وإن كان بعض العلماء المعاصرين يدخلونه في مصرف " وفي سبيل الله " باعتبار أن هذا المصرف يعم الصرف في وجوه الخير كافة ومنها أبواب طلب العلم ونشر الدين والدعوة إليه ولكن الراجح عندي أن هذا المصرف مختص بالجهاد والمجاهدين لا يعدوه إلى غيره... فما ننصحك به أن تسعى لنشر كتب العقيدة النافعة ولكن من أموال غير أموال الزكاة..والله أعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

أبو أسامة الشامي

شيخ



حكم نسيان التراجع في الطلاق؟

**القسم : الفقه
وأصوله**

رقم السؤال: 254

**المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر**

**تاريخ النشر: 10/1
0/2009**

نص السؤال:

السلام عليكم..

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه أما بعد:

رجل علق طلاق زوجته بخروجها من بيتها دون إذنه، وخرجت الزوجة من بيت زوجها بعد ذلك على كل حال.

المشكلة هي أن الزوج يبدو له أنه تراجع في تعليق الطلاق قبل خروج الزوجة من البيت ولكنه في شك من ذلك بسبب كثرة المشاكل وكثرة الكلام بينه وبينها فلا يدري إن كان حقاً تراجع. الزوجة كذلك تدعي أن زوجها تراجع عن تعليق الطلاق بخروجها قبل أن تخرج من بيتها. أرشدونا بآراءكم فيكم.

السائل: عبد الله الشمالي

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.. أخي السائل بآراء الله فيكم..

لا يوجد في الشريعة الإسلامية شيء اسمه التراجع في الطلاق فمتى تلفظ الرجل بكلمة الطلاق قاصداً لها فإن طلاقه وقع ولا يصح له التراجع فيه وفي الحديث ثلاث جدهن جد وهزلهن جد... منها الطلاق ، والحالة المسؤولة عنها إن كان الرجل علق الطلاق على خروج زوجته من البيت وكان قاصداً للطلاق حقاً وخرجت الزوجة فإن الطلاق وقع بلا خلاف عند العلماء وتحسب عليه طلاقاً ، أما إن كان تعليقه هذا هو فقط تهديداً للزوجة لمنعها من أمر معين وهو غير قاصد للطلاق البتة فعند الجمهور يقع طلاقه أيضاً وتحسب عليه طلاقاً ، وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم ومن وافقهما إلى أنه لا يقع طلاقاً وإنما يأخذ حكم اليمين فقط... والمعتمد عليه في التفريق هو نية الرجل والله أعلم بما في السرائر...

وأما إن كنت تقصد أن الرجل المذكور تراجع عن تعليق الطلاق بخروج زوجته ؛ بمعنى أنه كان مانعاً لها من الخروج من المنزل إلا بإذنه ، معلقاً ومقوياً لهذا المنع بتهديدها بالطلاق إن خرجت بغير إذنه ؛ ثم بدا له أن يأذن لها بالخروج ، فهذا مسبتني من وقوع الطلاق باستثنائه خروجها بإذنه .. والله أعلم

وننصحك وننصح غيرك بعدم استعمال كلمة الطلاق في الحلف والنذر ونحوه ، وبعدم التلاعب بهذه الكلمة وكثرة التهديد بها وبإيقاعها ..

**إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو أسامة الشامي**



هل يجوز للإبن الوحيد النفير إلى الجهاد دون إذن الوالدين؟

القسم : الجهاد
وأحكامه

رقم السؤال: 227

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10/1
0/2009

نص السؤال:

السلام عليكم...

شيخنا الحبيب، هل يجوز للإبن الوحيد النفير دون إذن الوالدين، وهل يآثم لو فعل هذا؟ أجبنا بآرك الله فيك..

السائل: Abu al atae

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته..

أخي السائل من ناحية الجواز فإنه يجوز لابن النفير في زمننا هذا دون إذن الوالدين حيث أن الجهاد متعين إن لم يكن في بلدك؛ ففي البلاد التي حولك التي يقاتل فيها إخوانك أعداء الله والطواغيت وهم في حاجة للنصرة والتأييد، - مع أنه ما من بلد للمسلمين إلا والقتال فيها واجب عند القدرة لإزالة الطواغيت المتسلطين على رقاب العباد- والجهاد إذا تعين وأصبح فرض عين فلا إذن لأحد فيه على أحد وبالتالي لا إثم عليه طبعاً بل هو ماجور... على أن هناك تفصيل نحب ذكره في هذا المقام سبقت الإشارة إليه في جواب عن استفسار من يود النفير وهو يخشى على والديه الهلاك بهذا لو ترجع إليه على الرابط التالي فستجد فيه تفصيلاً يفيدك إن شاء الله... حفظك الله.

http://www.tawhed.ws/FAQ/display_question?qid=131&pageqa=1

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
أبو أسامة الشامي

**بخصوص النفير إلى أرض
الجهاد لمن يظن أنه ليس
عنده ما ينفع به
المجاهدين ؟**



القسم : الجهاد
وأحكامه

رقم السؤال: 226

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10/1
0/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله و بركاته..

سؤالي بخصوص الذهاب إلى أرض الجهاد و أخوكم ليس
عنده تخصصا في مجال ما، أريد أشياء أعملها لكي أسد
الفراغ الذي عندي . جزاكم الله خيرا وحفظكم الله.

السائل: فرسان

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.. أخي بارك الله
فيك..

الذهاب للجهاد لا يكون لأننا نجد فراغا نريد أن نملأه
فالمجاهدون لا ينقصهم عطالون بطالون..

وإنما الجهاد هو لأصحاب الهمم العالية من يفيدون في قعودهم كما يفيدون في نفيهم ، ولو نظرت في سير أكثر الشهداء والمجاهدين لوجدتهم دعاة إلى التوحيد في قعودهم كما صاروا دعاة له بجهادهم ، وكيف يرضى المسلم الموحد أن يعيش في هذه الحياة على الهامش لا يعرف هدفاً يحمي ويضحي لأجله ، وإن كنت تقصد بقولك (أريد أشياء أعملها لكي أسد الفراغ الذي عندي) أي قبل خروجك للجهاد ، وتريد منا أن نوجهك لما عمله في فراغك الآن كي تنفع به الجهاد والمجاهدين ؛ فعليك بتعلم التوحيد الذي هو أعظم الأصول التي من أجلها يجاهد المسلمون ، ومن ثم تدعو إليه وتصبر على الأذى في سبيله ، ولتسع في تطوير نفسك وإعدادها واكتساب خبرات يترجح لديك أن إخوانك في أرض الجهاد بحاجة إليها ، وكل منا لديه ما يقدمه .. وجاهد بلسانك كما تريد أن تجاهد بسنانك ، ثم إن تيسرت لك طريق موثوقة فعلى بركة الله ... نسأل الله أن يهدينا ويهديك سواء السبيل .

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الش

يخ أبو أسامة الشامي



هل المال الربوي محرم لعينه أم لكسبه ؟

القسم : الفقه
وأصوله

رقم السؤال: 236

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 10 /
10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله و بركاته..

هل المال الربوي المحصل عليه في البنوك هو محرم لعينه أو محرم لكسبه أم لكليهما معا.

السائل: أبو الوليد المسكين

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ..أخي السائل ..

المال الربوي المحصل عليه في البنوك يعد من المحرم لكسبه - على تقسيم بعض العلماء- ومعنى ذلك أن هذا المال في أصله مال متقوم حلال يحل الانتفاع به كسائر النقود إلا أن الحرمة دخلت عليه من طريقة كسبه وهو الربا فأصبح محرما لطريقة كسبه بخلاف المحرم لعينه وهو المال غير المتقوم في الشريعة الإسلامية الذي أهدرت الشريعة ماليته كالخنزير والأصنام فمثل هذه الأموال لا يجوز الانتفاع بها بأي وجه من الوجوه...وهذا التفريق لا يعني أن المحرم لكسبه أخف حرمة من المحرم لعينه فمعلوم حكم أكل الربا ، إلا أن الفرق بين القسمين عند بعض العلماء هو أنه في حال انتقال ملكية المال المحرم لكسبه بطريقة مشروعة كالإرث أو المبيع والشراء فإن هذا المال لا يبقى محرما على من انتقل إليه بهذه الطريقة المشروعة وإنما الحرمة على كاسبه

فقط ، بخلاف المحرم لعينه الذي وإن انتقل إلى يد أخرى بطريقة ظاهرها مشروع فإن الحرمة باقية وانتقاله فاسد على كل حال ...والله أعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

بيخ أبو أسامة الشامي



**هل يجوز استخدام مال
الصدقات لعملية تجميلية
لإبن أحد ضباط الحكومة الكردية
المرتدة ؟**

القسم : الفقه
وأصوله

رقم السؤال: 322

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 12 /
10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

يا شيخنا طلب مني حماي! أن أسئل له السؤال التالي،
فأرسله إلى فضيلتكم:

يا شيخنا يريد حماي أن يقوم بجمع المال (قراية
40000 دولار أمريكي) لعملية جراحية تجميلية لطفل
ليس له أنف، وأبوه ضابط عسكري في الحكومة الكافرة
الكردية في كردستان العراق، فهل يجوز ذلك ؟ وإذا كان
الجواب بنعم، فهل كون أب الطفل ضابطاً في الحكومة
يؤثر على حكم مساعدة الطفل؟ وجزاكم الله
خيراً..والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

السائل: أبو سدرة

* * *

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ..
أخانا السائل .. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...
ابتداء من المعلوم أنه لا ذنب للطفل المذكور بحراية
والده ولا يؤخذ ولد بجريرة والده ..
قال تعالى : (أُمَّ لَمْ يُنَبِّأَ بِهَا فِي صُحُفِ مُوسَى (36)
وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَى (37) أَلَا تَنَزَّرُ وَازِرَةً وَرَزَّ آخَرَى (38)
وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى)

ولكن مادامت العملية التي ينوي حماك جمع المال لها
عملية تحميلية تكميلية لا تتوقف عليها حياة الطفل ؛
فليترك الله وليترك والد الطفل يجمع له المال من أولياء
نعمته المرتدين المحاربين المذنبين بذل لهم ولاءه ويبدل
لهم عمره ووقته وحياته فهم أولى به وهو أولى بهم ، ودع
صدقات المسلمين وتبرعاتهم لفقرائهم و مساكينهم
ومجاهديهم، فإن الله سائل حماك عن هذا المال من أين
اكتسبه وفيما أنفقه .. كما في الحديث الصحيح : (لا تزول
قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ عَيْنُ عُمُرِهِ
فِيمَا أَفْنَاهُ وَعَنْ جَسَدِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ أَخَذَهُ
وَفِيمَا أَنْفَقَهُ وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ بِهِ).

واعلم أن في جياع المسلمين ومعوزيهم بل ومعذوميتهم
من هو أولى بهذا المال من الطفل المذكور وحالته غير
الضرورية .. هذا ما ننصحك به .. نسأل الله تعالى أن
يسددك ويهدي حماك لما فيه طاعة الله وخير
المسلمين .

إجابة الشيخ: أبو محمد المقدسي



حول ما يشترطه بعض المشايخ للجهاد في سبيل الله ؟

القسم : الجهاد
وأحكامه

رقم السؤال: 171

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 12 /
10/2009

نص السؤال:

بعض المشايخ يشترطون للجهاد بحجة وجوب الإعداد ؛
الكفاءات العلمية الكبيرة و الإيمان الكامل ، كما
يشترطون أن يمتلك المجاهدون الطائرات والصواريخ و
غيرها من الأسلحة ، فما رأيكم ؟.

السائل: أبو حمزة المقدسي

* * *

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله أن العاقبة للمتقين و أن لا عدوان إلا على
الظالمين و بعد :

إن من شأن من يضع شروطا لأداء أحكام تكليفية أن
يراعي:

أولا: تتبع النصوص الشرعية في الباب ؛ ثانيا : أن
يلتزم بما كان عليه أئمة السلف ؛ ثالثا : لا يجوز أن
يتجاوز الباحث هذه المراحل و يشترط في أداء حكم
تكلفي بما يعود عليه بالتعطيل ، فهذا استخفاف
بالشرع ، بل إن الشرع في مجال المعاملات المبنية على
أصل الإباحة منع من اشتراط شروط بين المتعاقدين إذا
جلت حراما أو حرمت حلالا كما في الحديث المتفق عليه
أن النبي عليه الصلاة و السلام قال : (.. فما بال رجال

يشترطون شروطا ليس في كتاب الله ، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل و إن كان مائة شرط (-) الحديث - ، فكيف بمن يشترط شروطا لأداء حكم تكليفي يعود على هذا الحكم التكليفي بالتعطيل لاستحالة أدائه للشروط المفروضة عليه ؟؟ ، فالشرط في مصطلح الفقهاء و الأصوليين هو ما يتوقف وجود الحكم على وجوده ، و يلزم من عدمه عدم الحكم .

ثانيا : الشروط التي ذكرها السائل عن بعض المشايخ ، فهؤلاء المعنيون أرادوا في حقيقة الأمر تعطيل الجهاد باشتراطهم ما ذكر في السؤال لعلمهم أن مثل هذه الشروط تعجز عنها دول فكيف بالطائفة المنصورة المجاهدة القائمة على أمر الله كما أخبر الصادق المصدوق عليه الصلاة و السلام أنها موجودة في كل زمان ؟ فبهذه الشروط لسان حالهم يقول ؛ بأن هذه الطائفة لن تكون موجودة في أزمان طويلة من حياة هذه الأمة ، فالأمر كما قلت ؛ أن هؤلاء أرادوا تعطيل الجهاد فلم يقدروا أن يصرّحوا للأمة بمرادهم ففرضوا هذه الشروط التي لم يسبقوا إليها .

ثالثا : كل الأحكام التكليفية منوطة بقوله الله تعالى : " لا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا " ، و من ذلك الإعداد للجهاد في سبيل الله ، بل قد نصي ربنا وصرح لنا بذلك في مسألة الإعداد فقال : " وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لِتَعْلَمُوهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ " الآية 60 من سورة الأنفال .

رابعا : علماء السلف لم يشترطوا هذه الشروط في الجهاد في سبيل الله و الخلافة فائمة ، بل و الأمة الإسلامية طالبة لا مطلوبة ، فكيف في حال هذه الأمة التي تداعت الأمم عليها كما تتداعى الأكلة على قصعتها ؟ ، فهؤلاء المشايخ أرادوا أن يمكنوا الأعداء و يسلطونهم على هذه الأمة بمثل هذه الشروط ، و قد صرح أحدهم بشرعية ولاية حاكم كافر - أقصد بريمر الأمريكي - على العراق الرشيد و حسبنا الله و نعم الوكيل ، ولو أخذ بشروط هؤلاء المشايخ و فتاواهم لما تحررت شعوب و لا استقلت بلدان ، و لا حول و لا قوة إلا بالله .

خامسا : ثبت في السنة ما يُخالف ما ادّعاه واشترطه المعنيون ، من ذلك ما رواه البخاريّ و مسلم في صحيحهما عن البراء رضي الله عنه : أتى النبيّ صلى الله عليه و سلم رجل مقلع بالحديد ، فقال : يا رسول الله أقاتل أو أسلم ؟ قال : أسلم ثمّ قاتل . فأسلم ثمّ قاتل . فقال رسول الله عليه الصّلاة و السّلام : عمل قليلا وأجر كثيرا .

فهذا الرجل لم يشترط عليه النبيّ صلى الله عليه و سلم علما و أسعا أو أن يتخرّج من معهد أو جامعة ، أو أن يكون صاحب شهادات و إجازات و تزكيات ، بل عمل قليلا و أحر كثيرا رضي الله عنه . و من جهة أخرى فقد ثبت أن الصحابة عانوا في أكثر غزواتهم من قلة العدد و العُدّة حتى أكل بعضهم أوراق الشجر و بعضهم كان يقتات طوال يومه على ثمرة واحدة إلى غير ذلك مما هو معروف في سيرتهم رضي الله عنهم أجمعين .. ولم يمنعهم هذا من الجهاد في سبيل الله ..

ثمّ تأمل إلى ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإختيارات الفقهية : (وأمّا قتال الدفع فهو أشد أنواع دفع الصائل عن الحرمة و الدّين ، فواجب إجماعا ، فالعدو الصائل الذي يفسد الدّين و الدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه ، فلا يشترط له شرط بل يدفع بحسب الإمكان ، وقد نصّ على ذلك العلماء : أصحابنا و غيرهم ، فيجب التفريق بين دفع الصائل الظالم الكافر و بين طلبه في بلاده . انتهى

أسأل الله أن يُمكن للمجاهدين في سبيل الله و يرُدّ عنهم كيد الأعداء .

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو حفص سفيان الجزائري



سؤال عن دراسة الفتاة في الجامعة المختلطة إذا كان والداها يجبرانها على ذلك ؟

القسم : الفقه
وأصوله

رقم السؤال: 249

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

تاريخ النشر: 14/1
0/2009

نص السؤال:

شيخ بارك الله فيك..

أنا بنت جزائرية أريد المكوث في البيت ، إلا أن والدي لم يردا تزويجي من أخ موحد ، فانتقلت إلى الجامعة الإسلامية للدراسة . فهل يجوز لي طلب العلم الشرعي من مشايخ يُخالفون التيار الجهادي سواء من أهل التثييط أو الموالين للنظام . و بارك الله فيك .

السائل: salafia

* * *

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله أن العاقبة للمتقن و أن لا عدوان إلا على الظالمين أما بعد :

أمر نريد استفسارها من السائلة حتى نستطيع معرفة حالها ، من ذلك هل يتطلب دراستها السفر و من ثم الإقامة في الإقامات الجامعية ؟ ، و هل الدراسة هو تحت ضغط الوالدين أم أنها أرادت الدراسة من باب الفرار من ضغط الوالدين إذ منعها الزواج ؟ و هل منعها الزواج سببه التزام الأشخاص الذين يتقدمون لها ، أم لمنهجهم

كونهم من أهل التوحيد إذ يُنبزون في الجزائر بأبهم تكفيريون ؟ ، هذا كله يساعد في الجواب ، و على كل حال نحاول تجلية بعض الأمور لعلها تُساعد الأخت الكريمة .

أولاً : أذكر الأخت الكريمة بقول الله تعالى : " وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَّوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا " ، فتقوى الله سبحانه بفعل ما أمر و اجتناب ما عنه نهى و زجر هو مفتاح الفرج و هو عنوان سعادة الإنسان في الدنيا و الآخرة ، و بقدر تقوى المرء يكون الفرج و تكون السعادة في الدارين ، فلتحرص الأخت على تقوى الله سبحانه ، و أن تكثر من دعاء الله سبحانه فيده ملكوت كل شيء ، " وَإِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ " .

ثانياً : روى الترمذي في جامعه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إذا خطب إليكم من ترضون دينه و خلقه فزوجه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض و فساد عريض .

فعلى الوالدين أن يحرصا على سعادة بنتهما في الدنيا و الآخرة ، و أن يتقيا الله سبحانه فيما إستودعهم و ليعلموا أنهم مسؤولون يوم الوقوف بين يدي الله عز في علاه ، فإن من أفضل ما يختار الوالدين لبنتهما هو ما أخبر به النبي صلى الله عليه و سلم ؛ من ترضون دينه و خلقه ، ثم على الأخت أن تفتح حوارا هي بنفسها مع والديها أو أن توكل الأمر إلى احد أفراد عائلتها ممن له كلام مسموع عند الوالدين ليفتحوا حوارا جادا في هذه المسألة ، و ليعرفوا السبب الحقيقي لمنع الوالدين من تزويج ابنتهما و يحاولوا حل القضية على وفق ما وصى به النبي عليه الصلاة و السلام .

ثالثاً : الأصل في المرأة كما أخبر ربنا جل و علا هو المكوث في بيتها ، قال سبحانه : " وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى " [الأحزاب: 33].

فلا يجوز للمرأة أن تخالف هذا الأصل إلا للضرورة أو الحاجة الشرعية ، روى البخاري و مسلم في صحيحهما من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : خرجت سوده بن زمعة ليلا ، فراها عمر فعرفها ، فقال : إنك و الله يا

سوده ما تخفين علينا . فرجعت إلى النبي عليه الصلاة و السلام فذكرت ذلك له و هو في حجرتي يتعشى ، و إن في يده لعرقاً ، فأنزل عليه فرفع عنه و هو يقول : قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن .

ثم إذا هي ألزمتها الضرورة أو الحاجة الشرعية لمخالفة ذلك الأصل فعليها أن تنضبط بالضوابط الشرعية ، بأن تلتزم باللباس الشرعي ، أن تتجنب كل ما شأنه أن يثير ويغري كالروائح العطرية ، الالتزام بأدب المسلمة في كل شيء لا سيما في كلامها و مشيها ، أن تتجنب خلطاء السوء سواء كانوا من أهل المجون أو أصحاب الفكر الضال و على رأسهم مرجئة العصر

رابعاً: هل الدراسة في الجامعات مسوَّغ لخروج المرأة ؟

ليس هو مسوَّغ لخروج المرأة و مخالفتها لذاك الأصل ، لا سيما و إمكانيات تعلمها صارت في هذا العصر متوفرة دون لجوئها إلى هذا الخروج الذي هو مسوَّغ للإختلاط مع الرجال .

و من جهة أخرى لا يجد المرء في الجامعة و لا سيما في الجزائر إلا الفساد الناجم من الإختلاط الفاحش ، و لا فرق في الجزائر بين كونها جامعة إسلامية أو جامعة عادية ، فكلها تسير وفق تاطير واحد و سياسة واحدة ، ناهيك عن البرامج العلمية التي هي دون المستوى المطلوب سواء كانت برامج في الشريعة أو برامج التعليم الأخرى ، فلا يجد الطالب بُغيته من الجامعات إلا الحصول على مجرّد شهادات ، و هذا لما ينتهجه النظام من سياسة التجهيل في صورة فتح جامعات ، و رفع نسب الذين يلتحقون بها لتزيين صورته أمام الرأي العام، و في حقيقة الأمر لا علم و لا سياسة واضحة للتعليم عموماً .

خامساً: الإختلاط هو من الأمور المحرّمة سداً لذرائع كثيرة ، و الوسائل لها حكم المقاصد ، فقد أمر النبي صلى الله عليه و سلم أن يُحترز منه في أفضل البقاع إلا و هي المساجد لما رواه مسلم في صحيحه أنه صلى الله عليه و سلم قال : " خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَ شَرُّهَا أَخْرُهَا ، وَ خَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ أَخْرُهَا وَ شَرُّهَا أَوْلَاهَا " ، مع العلم أن النبي صلى الله عليه و سلم خصّص باباً للنساء

في المسجد ، فإذا كان الإحتراز منه في أفضل البقاء ؛ فكيف بغيرها من البقاع .

سادسا : زهاب الأخت إلى الجامعة الإسلامية المختلطة بإختيارها أم بأمر من الوالدين ؟ .

فإن كان بإختيارها فننصحها بما نصح به ربنا جل و علا وهو المكوث في بيتها إذ هو خير لها و أصلح لا سيما و أن وسائل التعليم صارت و لله الحمد متوفرة .

أمّا إذا كان بأمر من والديها، ننظر هل ذهابها إلى الجامعة يتطلب سفرا و من ثمّ يستلزم المكوث في الإقامة الجامعية ؟ إذا كان الأمر كذلك ، فننصح الأخت بعدم السفر و الإلتحاق بالجامعة ، و لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، ولما في الإقامات الجامعية من فساد كبير جدّا و العياذ بالله ، فلم يعد الأمر موقوفا على مجرّد الإختلاط في الجامعة ، بل هناك أمور كثيرة لا تأمن الأخت على نفسها الفتنة أبدا . أمّا إذا كان بأمر من والديها و لا يتطلب دخولها الجامعة سفرا ، فننصحها أوّلا بأن تحاول إقناع والديها بأنّها لا تريد مواصلة الدراسة ، فإن أبوا إلا دخولها الجامعة فهنا نرى أن تطيع والديها مع الإلتزام بالضوابط الشرعية المذكورة انفا ، لأن الدراسة في الجامعة المختلطة هو محرّم لغيره و ليس لذاته ، و طاعة الوالدين هو أمر واجب لعينه ، و قال الفقهاء و الأصوليون : ما حرّم سدّا للذريعة أيبح للمصلحة الرّاجحة .

لكن على الأخت أن تسعى بكلّ جهدها أن تبقى في بيتها سواء بإقناع والديها أو بأي حيلة تخلصها من هذه الأماكن التي لا تصلح لمثلها ولو بان تتعمد أن ترسب في الإمتحانات ، و من ترك شيئا لله عوّضه الله خيرا منه .

سابعا : إذا كانت هذه الدراسة ممّا يؤثّر في العقيدة سلبا فيمنع منها كل مسلم رجلا كان أو امرأة ، و القاعدة تقول درء المفاسد أولى من جلب المصالح ، فإذا كان الأمر كما تقول الأخت أنّ هؤلاء الأساتذة يبتنون انحرافاتهم العقيدية و المنهجية أثناء التدريس ، فهنا على الطالب عموما أن يقاطع هؤلاء صيانة لدينه و عقيدته .

أسأل الله العظيم أن يوفق الأخت لما فيه صلاح لدينها و عرضها .

**إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو حفص سفيان الجزائري**



المرتد إذا أسلم هل الاغتسال بالماء يكفيه ؟

القسم : الفقه
وأصوله

رقم السؤال: 291

المجيب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

تاريخ النشر: 14/1
0/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. شيخنا الحبيب حياكم الله وجعل الجنة مثوانا ومثواكم..

سؤالي: " إذا أراد المرتد أن يدخل في الإسلام ونطق بالشهادتين هل هذا يكفيه أم لا بد أن يغتسل وإذا اغتسل شيخنا الكريم بالماء فقط هل هذا يكفيه أم لا بد أن يغتسل بالماء والسدر مع بعض ؛ لأنني اعرف احدهم نطق بالشهادتين واغتسل بالماء فقط فما حكمه؟

السائل: moohajer2

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته..

اختلف العلماء في حكم الغسل على الكافر إذا أسلم فذهب المالكية والحنابلة إلى أن إسلام الكافر موجب للغسل ، فإذا أسلم الكافر وجب عليه أن يغتسل ، لما روى أبو هريرة رضي الله عنه (أن ثمامة بن أثال رضي الله عنه أسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اذهبوا به إلى حائط بني فلان فمروه أن يغتسل) وعن (قيس بن عاصم أنه أسلم : فأمرم النبي صلى الله عليه وسلم أن يغتسل بماء وسدر) ؛ ولأنه لا يسلم غالباً من حنابة ، فأقيمت المظنة مقام الحقيقة كالنوم والتقاء الختانيين .

وذهب الحنفية والشافعية إلى استحباب الغسل للكافر إذا أسلم وهو غير جنب ؛ لأنه أسلم خلق كثير ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل ، وإذا أسلم الكافر وهو جنب وجب عليه الغسل ، قال التَّوَّوِيُّ : نصَّ عليه الشافعي ، واتفق عليه جماهير الأصحاب

والأحوط أن يغتسل على كل حال كما نص بعض العلماء .. ويكفيه فيه الماء ولا يشترط معه السدر والله أعلم .

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الشيخ

خ أبو أسامة الشامي



فهرس المجموعة الرابعة

- حكم الذين يوالون جيوش الأنظمة ويستتهزون بآيات الله عند وعظهم ؟
- حكم التارك لأرض الجهاد من غير عذر ؟
- حول من يصدر قانونا لبيع الخمر في فندقه وبحرس من يتعاطاها ؟
- حكم الصلاة خلف نواب حماس البرلمانين ؟
- حول حرب الحوثيين والنظام اليمني ؟
- ما حكم من دل على عنوان محامي ؟ هل ارتكب مكفرا بذلك ؟
- حكم رمي بعض العلماء المنحازين إلى عدوة الحكومات بالنفاق ؟
- حول جماعة أنصار السنة في العراق ؟
- ما هي الأسباب التي قد تخذل المجاهد وقت النفير ؟
- مطلوب رسالة إلى شباب التوحيد في قطاع غزة بأخذ الحذر ، وسؤال عن كتائب القسام ؟
- حكم افتتاح محل تجاري مع شريك يبيع خمرا ؟
- حول صرف أموال الزكاة في كتب العقيدة ؟
- حكم نسيان التراجع في الطلاق ؟
- هل يجوز للإبن الوحيد النفير إلى الجهاد دون إذن الوالدين ؟
- بخصوص النفير إلى أرض الجهاد لمن يظن أنه ليس عنده ما ينفع به المجاهدين ؟
- هل المال الربوي محرم لعينه أم لكسبه ؟
- هل يجوز استخدام مال الصدقات لعملية تجميلية لابن أحد ضباط الحكومة الكردية المرتدة ؟
- حول ما يشترطه بعض المشايخ للجهاد في سبيل الله ؟
- سؤال عن دراسة الفتاة في الجامعة المختلطة إذا كان والداها يجبرانها على ذلك ؟
- المرتد إذا أسلم هل الاغتسال بالماء يكفيه ؟

